

ما حكم الحلف بغير الله؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

وهذا سؤال يقول ما حكم الشارع الحلف بغير الله الحلف وهو القسم هذا لا يجوز الا بالله عز وجل قال صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت - [00:00:02](#)

وقال صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك فالحلف بغير الله شرك لا يجوز بنص الحديث فلا يجوز ان تحلف بغير الله لا بالكعبة ولا بالرسول - [00:00:23](#)

ولا الولي فلان او اي احد لا تحلف الا بالله لا تحلف لا تحلفوا بابائكم ولا بالامانة ولا اي شيء الحلف انما يكون بالله عز وجل قال صلى الله عليه وسلم من كان حالفا - [00:00:40](#)

فليحلف بالله او ليصمت من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك. حديثان صحيحان عن الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يجوز الحلف بغير الله. ومن كان حصل منه شيء من ذلك فليتب الى الله عز وجل ولا يعود لمثل هذا العمل - [00:01:04](#)